قوله وقال فيه فاذا جلست في وسط الصلاة الخ قد انفرد أبو داود بهذه الزيادة ووسط بفتح السين قال في النهاية يقال فيما كان متفرق الاجزاء غير متصل كالناس والدواب بسكون السين وفيما كان متصل الاجزاء كالدار والرأس بفتحها اه وذكر بعد ذلك علامة للفرق بينها وهي أن ما يصلح فيه بين فهو بالسكون وما لا يصلح فيه بين فهو بالفتح فالأول ظرف تقول جلست وسْط القوم اي بينهم والثاني اسم لما بين طرفي الشيء وهو منه تقول جلست وسَط الدار وقبضت وسط الحبل وكسرت وسط الرمح وقد ينتصب على الظرفية كما في المثال الأول لكنه جاء على الاتساع والخروج عن الأصل على حد جاء الطريق ونحوه وهو قليل في الكلام والأكثر فيه الاسمية بخلاف الأول فانه ملازم للظرفية كما افاده الامام ابن برى في حواشيه على الصحاح

على ركبتيك وامدد ظهرك وقال اذا سجدت فمكن سجودك فاذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى وفي أخرى بهذه القصة وقال فيه فاذا جلست في وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد ثم اذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك وفي اخرى نحوه فقال فيه فتوضأ كما أمرك الله عز وجل ثم تشهد وأقم ثم كبر فان كان معك قرآن فاقرأ به والا فاحمد الله وكبره وهلله قال فيه وان انتقصت فيه شيئاً انتقصت من صلاتك وأخرج النسائي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ دخل رجل المسجد فصلى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقه ولا يشعر ثم انصرف فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فرد عليه السلام ثم قال ارجع فصل فانك لم تصل قال لا أدري في الثانية أو في الثالثة قال والذي أنزل عليك الكتاب لقد جهدت فعلمني وأرني قال اذا أردت الصلاة فتوضأ فأحسن الوضوء ثم قم فاستقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع رأسك حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا فاذا صنعت ذلك فقد قضيت صلاتك وما انتقصت من ذلك فانما انتقصته من صلاتك وله في أخرى نحو الرواية الثانية التي لأبي داود الا أنه قال في أولها نحو ما قال هو في روايته الأولى أبو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد وقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد وقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمني فقال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها وفي رواية بنحوه وفيه وعليك السلام ارجع وفيه اذا قمت الى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن وذكره نحوه وزاد في آخره بعد قوله حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها أخرجه الجماعة الا الموطأ وزاد أبو داود في رواية له فاذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك

فاطمئن الخ يؤخذ منه أن المصلي لا يشرع في التشهد حتى يطمئن يعني يستقر كل مفصل في مكانه ويسكن من الحركة

فصلى اي ركعتين كما في رواية داود بن قيس عند النسائي وفيه اشعار بأنه صلى نفلا قال الحافظ والأقرب أنها تحية المسجد

ولا يشعر في رواية أبي خالد عند ابن أبي شيبة ونحن لا نشعر

فانك لم تصل قال القاضي عياض فيه ان أفعال الجاهل في العبادة على غير علم لا تجزئ اه وهذا مبني على القول بأن المراد بالنفي نفي الاجزاء وهو الظاهر ومن حمله على نفي الكمال تمسك بأنه صلى الله عليه وسلم لم يأمره بالاعادة بعد التعليم فدل ذلك على اجزائها والا لزم تأخير البيان كذا قال بعض المالكية وهو المهلب ومن تبعه وتعقب بأنه قد أمره في المرة الأخيرة بالاعادة فسأله التعليم فعلمه فكأنه قال له أعد صلاتك على هذه الكيفية اشار الى ذلك ابن المنير وقد احتج لتوجه النفي الى الكمال بما في رواية الترمذي وأبي داود بلفظ فان انتقصت منه شيئاً فقد انتقصت من صلاتك قال وكان أهون عليهم من الأول الخ قالوا والنقص لا يستلزم الفساد والا لزم في ترك المندوبات لأنها تنتقص بتركها الصلاة وقد قدمنا الجواب عن هذا الاحتجاج

ثلاثا أي ثلاث مرات قال البرماوي وهو متعلق بصلى وقال وسلم وجاء فهو تنازع أربعة أفعال وانما لم يعلمه أولا لأن التعليم بعد تكرار الخطأ أثبت من التعليم ابتداء وقيل تأديبا له اذ لم يسأل واكتفى بعلم نفسه ولذا لما سأل وقال لا أحسن علمه اه ومراده الجواب عن استشكال كونه صلى الله عليه وسلم تركه ثلاث مرات يصلي صلاة فاسدة على القول بأنه أخل ببعض الواجبات والجواب الثاني للتوربشتي حيث قال انما سكت عن تعليمه أولا لأنه لما رجع ولم يستكشف الحال من مورد الوحي كأنه اغتر بما عنده من العلم فسكت النبي صلى الله عليه وسلم عن تعليمه زجرا له وتأديبا وارشادا الى استكشاف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال من مورده ارشده اليه صلى الله عليه وسلم اه وفيه مناقشة لأنه ان تم له في الصلاة الثانية

قوله ثم جلس فافترش رجله اليسرى استدل به من قال بمشروعية الافتراش في الجلوس الأخير اه شوكاني ولا يخفى امكان حمله على الجلوس الأول والأظهر الاستدلال بحديث عائشة الآتي فتنبه

ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى اي ممدودة غير مقبوضة قال امام الحرمين بنشر اصابعها مع التفريج اه شوكاني

ومد مرفقه الأيمن الخ كذا في الأصل والذي في منتقى الأخبار من حديث وائل من رواية أحمد والنسائي وأبي داود هكذا وجعل حد مرفقه الأيمن الخ قال شارحه الشوكاني اي طرفه والمراد كما قال في شرح المصابيح ان يجعل عظم مرفقه كأنه رأس وتد قال ابن رسلان يرفع طرف مرفقه من جهة العضد عن فخذه حتى يكون مرتفعا عنه كما يرتفع الوتد عن الأرض ويضع طرفه الذي من جهة الكف على طرف فخذه الأيمن اه فان كان ما هنا رواية أخرى فيها والا كان فيه سقط وتحريف فتنبه كتبه احمد رافع عفى عنه

صلاتك وما انتقصت من هذا فانما انتقصته من صلاتك وائل بن حجر قال قلت لأنظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حاذى أذنيه ثم أخذ شماله بيمينه فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك ثم وضع يديه على ركبتيه فلما رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من يديه ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ومد مرفقه الايمن على فخذه اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة ورأيته يقول هكذا وحلق بشر الابهام والوسطى وأشار بالسبابة وفي رواية بمعناه قال فيه ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد قال فيه ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب أخرجه أبو داود والنسائي وفي أخرى للنسائي قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما افتتح الصلاة كبر ورفع يديه حتى حاذى أذنيه ثم قرأ بفاتحة الكتاب فلما فرغ منها قال آمين يرفع بها صوته سالم البراد قال أتينا عُقْبَةَ بن عمرو الأنصاري أبا مسعود فقلنا له حدثنا عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام بين أيدينا في مسجد فكبر فلما ركع وضع يديه على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل من ذلك وجافى بين مرفقيه حتى استقر كل شيء منه ثم قال سمع الله لمن حمده فقام حتى استقر كل شيء منه ثم كبر وسجد فوضع كفيه على الأرض ثم جافى مرفقيه حتى استقر كل شيء منه ثم رفع رأسه فجلس حتى استقر كل شيء منه ففعل مثل ذلك أيضا ثم صلى أربع ركعات مثل هذه الركعة فصلى صلاته ثم قال هكذا رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي أخرجه أبو داود والنسائي أبو هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي ساجدا ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس زاد في رواية ثم يقول أبو هريرة اني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم